

# كتيب

للقصّر غير المصحوبين بذويهم  
طالبي الحماية الدولية للمرة  
الأولى في مالطا



مرحبًا بكم في مالطا!

كل المعلومات الواجب معرفتها عن إجراءات اللجوء



**INTERNATIONAL  
PROTECTION  
AGENCY**  
MALTA

أصدرت وكالة الحماية الدولية (IPA) في مالطا هذه المادة مع دعم تصميم الرسومات من وكالة الاتحاد الأوروبي للجوء (EUAA).

العنوان: Fafner House, Triq Nazzjonali, Hamrun, Malta

هاتف: +356 21255257

البريد الإلكتروني:

[info@ipa.gov.mt](mailto:info@ipa.gov.mt): للاستفسارات العامة وطلبات المعلومات

[frontoffice@ipa.gov.mt](mailto:frontoffice@ipa.gov.mt): لطلبات تحديد مواعيد

[notifications.ipa@ipa.gov.mt](mailto:notifications.ipa@ipa.gov.mt): للإخطار بالمواعيد

[dublinunit@ipa.gov.mt](mailto:dublinunit@ipa.gov.mt): للاستفسارات المتعلقة بوحدة دبلن

[protection@ipa.gov.mt](mailto:protection@ipa.gov.mt): لتقديم الأدلة الداعمة لطلبك

صفحة Facebook: [@MaltaIPA](https://www.facebook.com/MaltaIPA)

## مسرد المصطلحات

- **طالب الحماية الدولية/طالب اللجوء:** يعني مواطن بلد ثالث أو شخصاً عديم الجنسية قدم طلباً للحصول على الحماية الدولية ولم يتم اتخاذ قرار نهائي فيما يتعلق بطلبه.
- **مستفيد من الحماية الدولية:** يعني شخصاً تم منحه وضع لاجئ أو وضع الحماية الثانوية.
- **مواطنة:** تعني الرابطة القانونية بين الفرد والدولة، وتكتسب عموماً بالولادة أو بالحصول على الجنسية.
- **بلد المنشأ:** يعني بلد مواطنة مواطن بلد ثالث، أو، إذا كان عديم الجنسية، بلد الإقامة الاعتيادية السابقة لذلك الشخص.
- **الحماية الدولية:** تعني وضع اللاجئ ووضع الحماية الثانوية.
- **جنسية:** تعني خاصية أو صفة تنشأ عن شعور شخص بالانتماء إلى أمة أو دولة، بصفة عامة بحكم ولادته في بلد أو سلالة من مواطن من ذلك البلد أو من الأصل الإثني.
- **اضطهاد:** هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان الأساسية.
- **لاجئ:** يعني شخصاً خارج بلده الأصلي، بسبب خوف مبرر من التعرض للاضطهاد لأسباب تتعلق بالعرق أو الدين أو الجنسية أو الرأي السياسي أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة، ولا يستطيع، بسبب هذا الخوف، الاستفادة من حماية ذلك البلد أو لا يرغب فيها، وغير مستبعد من وضع اللاجئ.
- **عودة:** تعني عملية عودة مواطن بلد ثالث أو شخص عديم الجنسية إلى بلده الأصلي، سواء كانت طوعاً أو قسراً، أو بمساعدة أو ذاتية. ويمكن أن تستلزم العودة أيضاً العودة إلى بلد العبور أو إلى بلد ثالث آخر في ظل ظروف معينة.
- **عديم الجنسية:** شخص لا تعتبره أي دولة مواطناً لديها بموجب قانونها.
- **وضع الحماية الثانوية:** يعني الاعتراف بشخص ما بوصفه مؤهلاً للحصول على حماية ثانوية (مثلاً، شخص غير مؤهل للحصول على وضع اللاجئ ولكن أُبديت بشأنه أسباب وجيهة للاعتقاد بأنه سيواجه، في حال إعادته إلى بلده الأصلي، خطراً حقيقياً بالتعرض لضرر جسيم، وهو غير مستبعد من وضع الحماية الثانوية).

## الاختصارات

- **IPA:** وكالة الحماية الدولية؛ سلطة البت المالطية التي تنتظر في طلبك للحصول على الحماية الدولية.
- **IPAT:** محكمة استئناف الحماية الدولية؛ هيئة الاستئناف المالطية أو هيئة الدرجة الثانية التي تنتظر في طعنك على قرار وكالة الحماية الدولية.
- **AWAS:** وكالة رعاية طالبي اللجوء

## المحتويات

## الصفحة

محتويات هذا الكتيب.

ماذا يترتب على كونك قاصرًا غير مصحوب بذويه؟

تمت إحالتي إلى وكالة رعاية طالبي اللجوء بعد إعلانني قاصرًا غير مصحوب بذويه، فما الخطوة التالية؟

البحث عن الأسرة

ما حقوقي؟

إجراءات اللجوء

1. إنشاء وتسجيل طلب الحماية الدولية

2. إيداع طلب الحماية الدولية

3. تحديد الدولة العضو المسؤولة عن دراسة الطلب

4. مقابلتك الشخصية

5. تقييم الطلب

6. القرار

7. الكيانات الأخرى المعنية باللجوء والهجرة

الملحق 1: مخطط بياني لإجراءات اللجوء

## ما محتويات هذا الكتيب؟



### سيشرح هذا الكتيب ما يلي:

- ما المقصود بالحماية الدولية؟
- كيف تسير إجراءات اللجوء؟
- ما يجوز لك وما يجب عليك أثناء إجراءات اللجوء

وضعت وكالة الحماية الدولية هذا الكتيب لمساعدتك على فهم إجراءات اللجوء. إذا كان ثمة شيء غير واضح أو كنت بحاجة إلى مزيد من المعلومات، فاطلب المساعدة من وكالة الحماية الدولية:



أرسل رسالة بريد إلكتروني إلى [info@ipa.gov.mt](mailto:info@ipa.gov.mt)



اتصل على +356 21255257



يمكن لممثلك أو غيره من الموظفين العاملين في مركز الاستقبال تقديم المزيد من المعلومات



## ماذا يترتب على كونك قاصرًا غير مصحوب بذويه؟

في أوروبا، وبموجب القانون، يُعتبر كل شخص دون سن الثامنة عشرة قاصرًا (مراهقًا أو طفلًا). إذا كنت دون سن الثامنة عشرة، ووصلت إلى مالطا بمفردك (على سبيل المثال دون أن يرافقك والداك أو وصي قانوني)، فستشير إليك السلطات كـ "قاصر غير مصحوب بذويه". فإذا كنت كذلك، فستلقى الدعم والمساعدة للتأكد من احترام حقوقك كقاصر. بصفتك قاصرًا غير مصحوب بذويه، لك الحق في أن يُعيّن لك ممثل، يكون مسؤولًا قانونًا عن ضمان مصالحك الفضلى وسيساعدك أثناء إجراءات اللجوء.



في مالطا، تتولى وكالة رعاية طالبي اللجوء (AWAS) الرعاية والإشراف على جميع طالبي اللجوء القصر غير المصحوبين بذويهم.

إذا وصلت إلى مالطا غير مصحوب بوالديك أو الوصي القانوني، ولكن تولى رعايتك قريب آخر، على سبيل المثال، عمك أو شقيقك البالغ أو شقيقتك، فستظل تعتبرك السلطات "قاصرًا غير مصحوب بذويه" وستحيلك إلى وكالة رعاية طالبي اللجوء. ومع ذلك، يجوز لقريبك التقدم بطلب لاستصدار أمر قضائي، من خلال الاستعانة بمحامٍ، لتعيينه كممثل لك، ولا سيما في إجراءات اللجوء. يرجى الحصول على مزيد من التوجيه حول هذا من وكالة رعاية طالبي اللجوء.



AWAS

AGENCY FOR THE WELFARE OF ASYLUM SEEKERS

## تمت إحالتي إلى وكالة رعاية طالبي اللجوء بعد إعلاني قاصراً غير مصحوب بذويه، فما الخطوة التالية؟



وكالة رعاية طالبي اللجوء هي الوكالة المسؤولة عن تحديد ما إذا كنت قاصراً أم لا. ويجوز للوكالة أن تقرر مطالبتك بالخضوع لتقييم السن، مثلاً إذا لم يكن لديك وثائق تثبت عمرك، مثل شهادة الميلاد أو جواز السفر، أو في حال الشك في عمرك. فمن المهم لوكالة رعاية طالبي اللجوء ووكالة الحماية الدولية معرفة ما إذا كنت قاصراً أم لا، وهذا هو سبب إجراء تقييم السن.



إذا جاءت نتيجة تقييم السن سلبية (خلصت النتيجة إلى أنك في سن البلوغ، على سبيل المثال)، ولم توافق على هذه النتيجة، فلك الحق في تقديم طعن إلى مجلس طعون المهاجرين وفقاً للطرائق المذكورة في الكتيب الذي قدمته لك وكالة رعاية طالبي اللجوء. في حال شرعت في الطعن، ورفض مجلس طعون المهاجرين طعنك، فإن تاريخ ميلادك بالنسبة للسلطات المالطية ولكافة الأغراض الرسمية في مالطا، بما فيها طلبك الحماية الدولية، سيكون التاريخ الذي حدده تقييم السن.



إذا جاءت نتيجة تقييم السن إيجابية وتم إثبات أنك قاصر، فستستدعيك وكالة الحماية الدولية لمواصلة إجراءات اللجوء وإيداع طلبك بحضور

ممثلك.



سيتولى ممثلك المسؤولية عنك طوال إجراءات اللجوء. وسيوقع، هو أو هي، وثائق قانونية نيابة عنك ويرافقك إلى مواعيدك في وكالة الحماية الدولية، ولا سيما تقديم طلبك للحصول على الحماية الدولية، وإلى مقابلتك الشخصية، وفي نهاية المطاف عند إخطارك بالقرار المتعلق بطلبك. وسيساعدك طوال إجراءات اللجوء على اتخاذ القرارات والتشاور معك لتحديد مسار العمل الذي يصب في مصلحتك. هدف ممثلك هو التأكد من احترام حقوقك كقاصر، وتلبية احتياجاتك طوال إجراءات اللجوء.

إن كان ثمة ما يزعجك، فتحدث بحرية مع ممثلك. بإمكانك أن تتق به!



## الأخصائيون الاجتماعيون بوكالة رعاية طالبي اللجوء

لدى وكالة رعاية طالبي اللجوء فريق من الأخصائيين الاجتماعيين مخصصين للقصر. هؤلاء الأخصائيون الاجتماعيون مدربون على العمل مع القصر وسيقدمون لك الدعم في حالات عديدة. على سبيل المثال، سيرشدونك خلال إجراءات اللجوء ويرافقونك إلى مواعيدك. وسيساعدك الأخصائيون الاجتماعيون أيضًا في التسجيل للحصول على التدريب المدرسي أو المهني أو الحصول على رخصة عمل، أو فيهما معًا.

## البحث عن الأسرة

إذا كنت لا تعرف مكان أسرتك، فثمة طرق قانونية للبدء في البحث عنهم. أبلغ ممثلك في أقرب وقتٍ ممكن أو أخبر الموظفين في مكان إقامتك. وسيتواصلون مع الصليب الأحمر. وسيقابلك الموظفون العاملون بالصليب الأحمر ويسألونك عن تفاصيل أفراد الأسرة الذين تبحث عنهم. لدى الصليب الأحمر الكثير من الخبرة والمكاتب في جميع أنحاء العالم لمساعدة القصر أمثالك في العثور على والديهم أو أفراد الأسرة الآخرين. إذا كان لديك رقم هاتف أحد أفراد الأسرة وترغب في الاتصال به، فيمكن للصليب الأحمر مساعدتك في إجراء مكالمة. تفضّل زيارة: [www.redcross.org.mt](http://www.redcross.org.mt) لمزيد من المعلومات.



## لمّ الشمل العائلي في أوروبا

إذا كان والداك أو أشقاؤك أو أقاربك (مثل عمك أو عمتك أو جدك البالغ) يعيشون في دولة أوروبية أخرى، فيجوز لك طلب لمّ شملك بهم. اقرأ المزيد عن لمّ الشمل العائلي ضمن الفصل بعنوان "تحديد الدولة العضو المسؤولة" في صفحة 21.

## ما حقوقي؟

**حرية الرأي** – لكل شخص الحق في ثقافته ودينه وآرائه الخاصة، والتعبير عنها بحرية. هذه الحقوق محمية في مالطا.



**المعلومات** – لك الحق في الحصول على المعلومات بشأن إجراءات اللجوء وبحقوقك والتزاماتك كطالب لجوء بلغة تفهمها أو من يُفترض على نحو مقبول بأنك تفهمها. إذا كنت تحتاج إلى مزيد من المعلومات حول إجراءات اللجوء، فيرجى الاتصال بوكالة الحماية الدولية. خلاف ذلك، يمكنك أيضًا التوجه إلى أقرب مكتب لوحدة تقديم المشورة للمهاجرين ((MAU؛ ستجد مكتبًا في كل من مراكز الاستقبال التابعة لووكالة رعاية طالبي اللجوء.



**الحماية** – بوصفك قاصرًا، لك الحق في الشعور بالأمان والحصول على الرعاية. في أوروبا، يمكن الإشارة إلى الحماية الدولية بألفاظ مختلفة مثل "حماية اللاجئين" أو "اللجوء" أو "الحماية الثانوية". لك الحق في تقديم طلب للحصول على الحماية الدولية، ما يعني أنه يجوز لك تقديم "طلب لجوء". أثناء إجراءات اللجوء، ستنتظر وكالة الحماية الدولية في طلب لجونك. وستطرح عليك أسئلة لمعرفة المزيد عن وضعك وتقرر ما إذا كنت بحاجة إلى حماية دولية أو إذا كانت هناك خيارات أخرى متاحة لك.



**العمل** – إذا بلغت سنَّ 16 عامًا فما فوق، فلك الحق في دخول سوق العمل بعد انقضاء تسعة أشهر من تاريخ تقديم طلبك وشريطة أن تظل طالب لجوء. ودون الإخلال بهذا الحق، وطبقًا للسياسات المعمول بها، يمكن إتاحة الوصول إلى سوق العمل قبل هذا الإطار الزمني. لمزيد من المعلومات حول كيفية العمل في مالطا، يرجى التحدث مع الأخصائي الاجتماعي أو وحدة تقديم المشورة للمهاجرين التابعة لووكالة رعاية طالبي اللجوء.



**التعليم** – لك الحق في الالتحاق بالمدرسة. في مالطا، التعليم إلزامي لكل شخص دون سنّ السادسة عشرة. سيساعدك ممثلك على الالتحاق بمدرسة عامة. ويمكنك معرفة المزيد عن فرص التعليم من الأخصائي الاجتماعي أو وحدة تقديم المشورة للمهاجرين (MAU) التابعة لوكالة رعاية طالبي اللجوء.



**الترجمة** – لك الحق في الاستعانة بمترجم شفوي. المترجم الشفوي هو شخص سيساعدك على التواصل مع السلطات من خلال ترجمة ما تقوله وما يقال لك. إذا كنت لا تتحدث الإنجليزية أو المالطية (اللغتين الرسميتين في مالطا)، فسيتوفر دائمًا مترجم شفوي لمساعدتك على التواصل مع السلطات. إذا كنت تفضل مترجمًا أو مترجمة، حسبما تشعر معه بمزيد من الارتياح والأمان، فيجوز لك تقديم طلب بذلك إلى وكالة الحماية الدولية. وستنظر الوكالة في طلبك وستحاول تلبية، إذا ما رأته أسبابًا وجيهة له.



**ظروف الإقامة والاستقبال** – لك الحق في العيش في مكان آمن وملائم للقصر. ستحصل على الطعام والرعاية الطبية. إذا كنت تعاني من سوء حالتك العاطفية، على سبيل المثال، إذا كنت تشعر بالقلق أو الحزن أو التوتر، فأخبر الأشخاص العاملين في مركز الاستقبال: سيساعدونك على التحدث إلى شخص بوسعه توفير الدعم لك.



**المشورة القانونية** – لك الحق في استشارة محامٍ قبل وأثناء إجراءات اللجوء. يرجى ملاحظة أن المحامي سيتقاضى أجرًا، إلا إذا اتصلت بمنظمة غير حكومية محلية تقدم خدمة قانونية مجانية. ولا يحق لك الحصول على المساعدة القانونية المجانية التي تقدمها الدولة خلال المرحلة الإدارية من إجراءات اللجوء. ومع ذلك، ستقدم المساعدة القانونية المجانية في حالة الطعن على قرار وكالة الحماية الدولية.



## إجراءات اللجوء

### 1- إنشاء وتسجيل طلب الحماية الدولية

عندما تُعرب عن رغبتك في التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية، فهذا يسمى **تقديم طلبك**. إذا أعربت لأول مرة أمام وكالة الحماية الدولية عن رغبتك في التقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية في مالطا، فسنقوم **بتسجيل طلبك** في قاعدة بياناتنا ونطلب منك تزويدنا بمعلوماتك الأساسية، مثل اسمك وبلد المنشأ وتاريخ وصولك إلى مالطا. كما سيقوم موظف وكالة الحماية الدولية في المكتب الأمامي بالتقاط صورتك وسيصدر لك استمارة تفاصيل شخصية (انظر الشكل 1).

سنتبث هذه الوثيقة أنك تقدّمت بطلب للحصول على الحماية الدولية في مالطا وأنت تقيم هنا بصفة قانونية. ستحصل أيضًا على رقم فريد مرتبط بطلب لجوئك، يسمى **الرقم المرجعي للاجئ**. ومن المهم استخدام هذا الرقم كلما أردت الاستفسار من وكالة الحماية الدولية عن طلبك.

بعد إصدار استمارة التفاصيل الشخصية لك، سُنحيك وكالة الحماية الدولية إلى وكالة رعاية طالبي اللجوء، وهي الوكالة المسؤولة عن تحديد عمرك، وإذا ثبتَ لديها أنك قاصر غير مصحوب بذويه، فستعين ممثلًا لك. وبمجرد الانتهاء من هاتين الخطوتين، ستحدد لك وكالة الحماية الدولية موعدًا، برفقة ممثلك، لإيداع طلبك للحصول على الحماية الدولية. وبمجرد إيداع الطلب، ستصدر لك وثيقة طالب لجوء، حيث ستحل محل استمارة التفاصيل الشخصية الممنوحة لك في بداية إجراءات اللجوء.



سيساعدك ممثلك خلال إجراءات اللجوء بأسرها.

**PERSONAL DETAILS FORM**

<b>DATE OF ARRIVAL AT IPA</b>	
<b>REFCOM NUMBER</b>	
<b>POLICE NUMBER</b>	
<b>SURNAME</b>	
<b>NAME</b>	
<b>DATE OF BIRTH (DD/MM/YYYY)</b>	
<b>PLACE OF BIRTH</b> VILLAGE/TOWN/CITY and REGION	
<b>COUNTRY OF BIRTH</b>	
<b>COUNTRY OF ORIGIN</b>	
<b>ADDRESS IN MALTA</b> House/Apartment number Street name Locality	
<b>MOBILE NUMBER IN MALTA</b>	
<b>DATE OF ARRIVAL IN MALTA</b> (DD/MM/YYYY)	
<b>LANGUAGES SPOKEN FLUENTLY</b>	
<b>DATE OF APPOINTMENT</b>	

Please note that this form is only valid until \_\_\_\_\_

***It is mandatory to present this form for your appointment.  
Should you have any documentation relevant for your application, kindly bring it with you  
on the day of your appointment.***



## تذكر: في غضون ذلك، لا يجوز لك التقدم بطلب للجوء في بلد آخر أو مغادرة مالطا أثناء معالجة طلبك.

ربما تكون قد أعربت عن رغبتك في طلب اللجوء أمام جهة حكومية أخرى وليس أمام وكالة الحماية الدولية مباشرة. ويعني هذا أنك كنت قد قدمت طلبك للحصول على الحماية الدولية إما لدى شرطة الهجرة أو سلطات السجن (إذا كنت في السجن) أو سلطات الاحتجاز (إذا كنت محتجزاً). وهذه السلطات مسؤولة عن إحالتك إلى وكالة رعاية طالبي اللجوء؛ لأنك أعلنت عن أنك قاصر غير مصحوب بذويه، وإلى وكالة الحماية الدولية؛ لأنك أعلنت عن رغبتك في التقدم بطلب لجوء.

إذا كنت في السجن أو رهن الاحتجاز، فلن يتم إصدار استمارة تفاصيل شخصية أو وثيقة طالب لجوء لك، إذا تم تقديم طلبك، حتى يتم إطلاق سراحك.

## 2- إيداع طلب الحماية الدولية

إذا حدد تقييم السنّ أن عمرك أقل من 18 عامًا، فستتابع وكالة الحماية الدولية في إيداع طلب لجوئك كقاصر غير مصحوب بذويه وبحضور ممثلك. وستحضر اجتماعًا قصيرًا (حوالي ساعتين) مع موظف وكالة الحماية الدولية لمساعدتك في تقديم طلبك للحماية الدولية. ويعني هذا أنه ستوجه إليك أسئلة لملء استمارة الطلب. من المهم جدًّا الإجابة عن الأسئلة بصدق.

ستكون الأسئلة في الأساس عما يلي

- هويتك (من أنت) وجنسياتك (من أين جئت)؛
- أفراد أسرتك، والمكان الذي عاشوا فيه أو يعيشون فيه حاليًّا؛
- رحلتك من مغادرة بلدك الأصلي حتى الوصول إلى مالطا؛
- الأسباب التي جعلتك تغادر بلدك ولا تستطيع العودة؛

عند الإجابة عن هذه الأسئلة، من المهم أن تتحرى الصدق وأن تقدم أكبر قدر ممكن من التفاصيل. إذا كنت لا تستطيع تذكر معلومات محددة مثل التاريخ، فبإمكانك أن تقول ذلك وتشرح أسباب عدم قدرتك على تذكر هذه التفاصيل.



### الوثائق

إذا كان لديك وثائق ذات صلة بطلبك، مثل جواز السفر أو غيرها من الوثائق التي تثبت هويتك، أو وثائق تثبت حاجتك إلى الحماية الدولية، فعليك إحضارها معك إلى موعدك.



## المعلومات



سيتم تخزين وفحص المعلومات المسجلة في استمارة الطلب في وقت لاحق، بالإضافة إلى المعلومات التي تقدمها أثناء المقابلة الشخصية. ولهذا السبب، من المهم جداً أن تكون متسقاً في المعلومات التي تقدمها إلى هذه الوكالة.

يرجى مراعاة أن المعلومات المقدمة في استمارة الطلب ملزمة قانوناً ولا يمكن تغييرها بعد إيداع طلبك. على سبيل المثال، عليك أن تقرر كيفية كتابة اسمك ولقبك بشكل قانوني في مالطا. والاستثناء الوحيد من ذلك، هو إذا أدركت أنك ارتكبت خطأ في تفاصيلك الشخصية، وقدمت أصل وثيقة الهوية ذات الصلة الصادرة عن بلد المنشأ (مثل جواز السفر أو بطاقة الهوية الوطنية) إلى وكالة الحماية الدولية، فبإمكانك حينئذٍ تقديم طلب لتغيير التفاصيل على هذا الأساس.

من المهم جداً الاحتفاظ باستمارة الطلب في مكان آمن لأنه ربما تطلبه جهات أخرى في مالطا.



لك الحق في إجراء الاجتماع بلغة تستطيع فهمها، بالاستعانة بمترجم. إذا كنت لا تفهم أو لا تشعر بارتياح للمترجم الذي تم تعيينه لك في ذلك اليوم، فأحط ممثلك وموظف وكالة الحماية الدولية علماً بذلك. سيبدل موظف وكالة الحماية الدولية قصارى جهده لتوفير مترجم شفوي آخر.



## APPLICATION FORM FOR INTERNATIONAL PROTECTION

### Section 1 – Personal Details and Background Information

REMARKS	
REFCOM NO.	[Title]
Police ID NO.	[Police_Number]
REFCOM NO. OF RELATIVES IN MALTA AND RELATION	[Spouse] [Siblings] [Children] [Father] [Mother]
ADDRESS	[Address], [Address_Street], [Address_Locality] [Post_Code]
CONTACT NO.	[Contact_No]
PLACE OF LODGING OF APPLICATION*	
DATE OF LODGING OF APPLICATION*	Click or tap to enter a date.

#### I. PERSONAL DETAILS OF THE APPLICANT

FAMILY NAME	[Surname]	NAME	[Namee]
GENDER (F/M/X)	[Gender]	ETHNIC GROUP OR TRIBE/CLAN/CASTE	
DATE OF BIRTH	[Date of Birth]	PLACE OF BIRTH	[Place of Birth] < SPECIFY >
COUNTRY OF ORIGIN	< SPECIFY >	IF STATELESS, COUNTRY OF FORMER HABITUAL RESIDENCE	< SPECIFY >
NATIONALITY	[Nationality]	CITIZENSHIP AT BIRTH & AT PRESENT	
MOTHER TONGUE		OTHER SPOKEN LANGUAGES	
EDUCATIONAL BACKGROUND		PROFESSION/OCCUPATION	
ABLE TO READ	Choose an item.	ABLE TO WRITE	Choose an item.
RELIGION INCLUDING DENOMINATION		PLACE OF LAST HABITUAL RESIDENCE IN COUNTRY OF ORIGIN	

#### II. FAMILY BACKGROUND

Date:

إذا كان عمرك 12 عامًا فأكثر، فستحتفظ وكالة الحماية الدولية ببصمات أصابعك من أجل تحديد ما إذا كنت قد تقدمت بطلب من قبل أو مُنحت أي تأشيرة من أي دولة أوروبية.



أما إذا كان عمرك 14 عامًا فأكثر، فإلى جانب الاحتفاظ ببصمات أصابعك من قبل وكالة الحماية الدولية، سيُطلب منك أيضًا تقديم بصماتك إلى موظف النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع (بيوروداك) من أجل تحديد ما إذا كان قد سبق لك الدخول والتقدم بطلب للحصول على اللجوء في إحدى الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي. سيعتبر الرفض من جانبك لاحتفاظ وكالة الحماية الدولية أو موظف بيوروداك ببصمات أصابعك، بمثابة إخفاق في توفير معلومات أساسية لطلبك وسينتج عنه إيقاف طلبك باعتباره مسحوبًا ضمناً من قبل وكالة الحماية الدولية.

بمجرد إيداع طلبك، سيتم إصدار وثيقة تسمى **وثيقة طالب لجوء** لك تظهر عليها صورتك. حيث إن هذه الوثيقة إثبات بأنك طالب لجوء في مالطا وأن لك الحق في التمتع بجميع الحقوق الناشئة عن هذا الوضع، بما في ذلك الحق في البقاء في مالطا ريثما يصدر قرار بشأن طلبك للحصول على الحماية الدولية. من المهم جدًا الاحتفاظ بهذه الوثيقة بأمن وبقاؤها معك دومًا.



إذا فقدت هذه الوثيقة، فسيُطلب منك تقديم محضر ليتسنى لوكالة الحماية الدولية إصدار وثيقة جديدة.

**تذكير: ينبغي لك ملاحظة تاريخ الانتهاء المدوّن على وثيقة طالب اللجوء لديك والتأكد من الاتصال بوكالة الحماية الدولية لتجديد الوثيقة قبل أسبوع من ذلك التاريخ أو بحلوله.**



إذا قمت بتغيير رقم هاتفك أو عنوانك، فيرجى تحديد موعد لإبلاغ وكالة الحماية الدولية وإعادة إصدار وثيقة طالب اللجوء الخاصة بك في المكتب الأمامي تتضمن التفاصيل الصحيحة.

**ASYLUM SEEKER'S DOCUMENT**

This is to certify that the bearer of this certificate is an **ASYLUM SEEKER** after having made an application for international protection with the International Protection Agency.



Refcom No. XXXXX

This document expires on DD/MM/YYYY

and is not valid unless renewed.

Prepared by

CEO (IPA)

The asylum seeker is therefore to be accorded all the **protection and rights** as per Maltese Law. The asylum seeker on the other hand, is binding himself/herself to **respect Maltese Law and all duties as expected of him/her**.

The asylum seeker must always **inform this Agency** of any change of address or telephone numbers. It is imperative that this Agency is always in a position of making contact with the asylum seeker.


**This certificate must be renewed on the day of expiry. Failure to renew this document on the date of expiry may lead to the implicit withdrawal of the application for international protection in accordance with Article 13 of Subsidiary Legislation 420.07.**

**The certificate is not valid after the date of expiry indicated above and is valid only in its original form.**

Personal details given are **as declared by the asylum seeker** and not official. Any query as to the holder's status in Malta should be directed to the **International Protection Agency**.

Mr/Mrs	[Surname], [First Name]
Date of birth	[Date of birth]
Place of birth	[Place of birth], [Country of Birth]
Nationality	[Nationality]
Residing	[Address], [Address Street], [Address Locality]
Telephone number	[Contact No]
Police No	[Police No]
Refcom No	XXXXX
Application for international protection made	[Making of Application Date]

## لدي جواز سفري أو شكل مختلف من أشكال الهوية معي، ما الذي يجب عليّ فعله؟



تلتزم بموجب القانون بتسليم أي وثيقة بحوزتك، لا سيما أصل ووثائق الهوية أو السفر، إلى وكالة الحماية الدولية. وإذا كانت هذه الوثائق بحوزتك ولم تسلمها إلى وكالة الحماية الدولية، فيجوز إيقاف طلبك واعتباره مسحوبًا ضمناً بسبب عدم تزويد الوكالة بالمعلومات الضرورية لطلبك.

إذا احتجت، لأسباب وجيهة، إلى جواز سفرك الوطني أثناء إجراءات اللجوء، فيجوز لك تقديم طلب لإعادته إليك لمدة لا تزيد على خمسة أيام. يمكنك فعل ذلك عن طريق تحديد موعد مع وكالة الحماية الدولية بالاتصال على **+356 21255257** أو بإرسال طلب تحديد موعد إلى

[frontoffice@ipa.gov.mt](mailto:frontoffice@ipa.gov.mt)

ويجوز لموظفي وكالة الحماية الدولية أن يطلبوا وثائق لتسوية طلبك.

## هل يمكنني مغادرة مالطا والذهاب إلى بلد آخر قبل أن أتلقى القرار بشأن طلبي الحماية الدولية؟


بصفتك طالب لجوء، يقع على عاتقك التزام قانوني بالبقاء في أراضي مالطا وأن تكون متاحًا للسلطات المختصة طوال مدة إجراءات اللجوء. فإذا فررت من مالطا، سيتوقف النظر في طلبك على اعتبار أنه مسحوب ضمناً. وإذا تم تحديد مالطا بوصفها الدولة العضو المسؤولة عن النظر في طلبك وفقاً للائحة دبلن، ثم لذت بالفرار وتقدّمت بطلب للحصول على الحماية الدولية في دولة عضو أخرى في الاتحاد الأوروبي أو في إحدى البلدان المنتسبة لشنغن، فسيتم إعادتك مجدداً إلى مالطا وفقاً لقانون الاتحاد الأوروبي.



التخلي عن طلبك في مالطا لن يغير الدولة المسؤولة عن معالجة طلبك.

## ماذا سيحدث إذا غيرت عنواني أو رقم هاتفي؟

إذا غيرت تفاصيل الاتصال بك (محل إقامتك أو رقم هاتفك)، فعليك أن تبلغ وكالة الحماية الدولية فورًا بحيث يتسنى لها تحديث سجلاتك والاتصال بك لإبلاغك بأي مواعيد مقبلة، ولا سيما موعد مقابلتك الشخصية، إن أمكن ذلك. يمكنك فعل ذلك عن طريق تحديد موعد (بالاتصال على **+356 21255257** أو بإرسال طلب تحديد موعد إلى **frontoffice@ipa.gov.mt**) وإبلاغ موظف وكالة الحماية الدولية في المكتب الأمامي. وتذكّر أن بالمكتب الأمامي لوكالة الحماية الدولية مترجمين شفويين سيساعدونك على التواصل بطلاقة.



تذكّر: إذا حاولت وكالة الحماية الدولية الاتصال بك ولم تتمكن من الوصول إليك، فيجوز للوكالة الاستنتاج بأنك تتهرب والشروع في إنهاء النظر في طلبك على اعتبار أنه مسحوب ضمناً.



## ما حاجة وكالة الحماية الدولية لمعلوماتي؟

تُعالج جميع المعلومات المتعلقة بطلبك الحماية الدولية وفقاً لأنظمة حماية البيانات المعمول بها وتظل هذه المعلومات سرية. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز الكشف عن أي معلومات بشأن طلبك للجهة المدعى تورطها في الاضطهاد أو الضرر الجسيم.

### 3- تحديد الدولة العضو المسؤولة عن دراسة الطلب



**ستتحقق وحدة دبلن مما إذا كانت مالطا هي الدولة المسؤولة عن دراسة طلبك للحماية الدولية.**

أحد أدوار وحد دبلن هو تحديد أفراد عائلتك في حالة وجودهم في مكان ما في أوروبا، ومساعدتك في لمّ شملك بهم في حال طلبت ذلك.

أثناء إيداع طلب لجوئك، من المهم جدًا أن تخبر موظف وكالة الحماية الدولية بكل ما تعرفه عن مكان وجود أفراد عائلتك وتقدّم تفاصيل عن مكان إقامتهم ووضعهم القانوني في بلد إقامتهم الحالي. إذا توفرت لديك أرقام هواتفهم أو عناوينهم أو غيرها من تفاصيل الاتصال بهم، فاحرص على إبلاغ موظف وكالة الحماية الدولية بها. إذا كان أفراد أسرتك مقيمين في دولة عضو أخرى في الاتحاد الأوروبي أو في إحدى البلدان المنتسبة لشنغن، فستتم دعوتك لعقد اجتماع مع وحدة دبلن.

في هذا الاجتماع، من المهم جدًا أن توفر رقم الهاتف والعنوان ووثائق الإقامة لأفراد أسرتك المقيمين في دولة عضو أخرى في الاتحاد الأوروبي أو في إحدى البلدان المنتسبة لشنغن، بالإضافة إلى أي مستندات تثبت الصلة العائلية، مثل الشهادات الصادرة عن بلدك الأصلي، التي تشير إلى شجرة العائلة.



ستطلب السلطات وممثلك إبداء رأيك وسينظران فيما يصب في مصلحتك. وعند اتخاذ القرار في نقلك إلى دولة أوروبية أخرى، ستراعي السلطات **مصالحك الفضلى**. ويعني هذا أنهم سيدرسون احتياجاتك ويقررون مدى قدرة فرد أسرتك هذا الذي يعيش في دولة عضو أخرى في الاتحاد الأوروبي أو في إحدى البلدان المنتسبة لشنغن على دعمك وتوفير جميع احتياجاتك.



تظهر الخريطة البلدان التي تشكل جزءًا من لائحة دبلن.



إذا احتجت إلى الاتصال بوحدة دبلن، فيمكنك مراسلتهم عبر البريد الإلكتروني على [dublinunit@ipa.gov.mt](mailto:dublinunit@ipa.gov.mt) مع ذكر الرقم المرجعي للاجئ.



## 4- مقابلتك الشخصية

إذا كانت مالطا هي الدولة المسؤولة عن دراسة طلب لجوئك، فسُتدعى لإجراء مقابلة برفقة ممثلك، إلا في ذلك الحين عندما يُطلب منك الحضور للمقابلة الشخصية بعد أن بلغت سن 18 عامًا، ومن ثم تكون بالغًا. المقابلة الشخصية خطوة مهمة جدًا في إجراءات اللجوء. خلال هذه المقابلة، ستتاح لك الفرصة لشرح أسباب مغادرة بلدك الأصلي بالتفصيل والتقدم بطلب للحصول على الحماية الدولية في مالطا، وأسباب عدم قدرتك على العودة إلى بلدك الأصلي. سيجري معك المقابلة موظف يعمل لدى وكالة الحماية الدولية.

في يوم المقابلة، يجب أن تصل في الموعد المحدد. فقد يؤدي عدم الانصياع لذلك إلى إلغاء مقابلتك.

**الطعام والشراب** – يمكن أن تستمر المقابلات عدة ساعات، ولذا يوصى بأن تُحضِر معك طعامًا ومشروبات. وتذكّر أن طول مدة مقابلتك لن يؤثر في النتيجة.



**الهاتف المحمول** – يجب إغلاق هاتفك المحمول طوال مدة المقابلة.



**الاستراحة** – أثناء المقابلة يمكنك دائمًا طلب استراحة إذا كنت تشعر بالتعب أو الإجهاد أو العاطفة أو كنت بحاجة للذهاب إلى الحمام.



**المترجم الشفوي** – إذا لم يكن موظف وكالة الحماية الدولية يتحدث لغتك، فسيُعيّن لك أيضًا مترجم شفوي لضمان التواصل السليم. والمترجم الشفوي شخص مهني مستقل ومحايّد، واجبه الوحيد هو توفير ترجمة كاملة ودقيقة لكل ما سيقال أثناء المقابلة بينك وبين موظف وكالة الحماية الدولية. ولا يشارك المترجمون الشفويون في تقييم طلبك، ولا يُسمح لهم بمساعدتك أو الإجابة عن الأسئلة الأخرى التي قد تكون لديك خارج غرفة المقابلة. بل هو مجرد وسيلة يمكنك التواصل من خلالها أنت وموظف وكالة الحماية الدولية.





**تغيير الموظف** – إذا شعرت بالخوف أو الخجل من مناقشة جوانب معينة من حاجتك إلى الحماية الدولية مع موظف الوكالة أو مع مترجمك الشفوي بسبب جنسه، فيجوز لك أن تطلب تغيير أحدهما، أو كليهما، إذا كان هذا سيساعدك على التعبير عن نفسك بصورة وافية. وفي مثل هذه الحالة، يتعين عليك إبلاغ موظفي وكالة الحماية الدولية فورًا وشرح سبب (أسباب) طلبك. وسنحاول تلبية طلبك، حيثما أمكن ذلك، شريطة أن ترى الوكالة وجاهة أسباب طلبك.



**تسجيل جميع المقابلات صوتيًا** – جميع المقابلات مسجلة صوتيًا. كما يتم إنشاء سجل مكتوب لكل ما يُقال خلال المقابلة، يُسمى محضر المقابلة. حيث ستحصل على نسخة من هذه الوثيقة مع القرار بشأن طلبك.



**السرية** – تظل جميع المعلومات التي تُدلي بها خلال المقابلة الشخصية سرية. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز الكشف عن أي معلومات بشأن طلبك للجهة المدعى تورطها في الاضطهاد أو الضرر الجسيم.

## ما الأسئلة التي سيطرحونها عليّ؟



سيسألك موظف وكالة الحماية الدولية أسئلة عن قصتك. ومن الأهمية بمكان أن تتحرى الصدق وتتعاون معهم في جميع الأوقات بتقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات التفصيلية. من بين أمور أخرى، سيسألك موظف وكالة الحماية الدولية أسئلة عما يلي:

- هويتك؛
- سبب (أسباب) مغادرتك بلدك الأصلي؛
- أسباب عدم رغبتك في العودة إلى بلدك الأصلي أو عدم استطاعتك ذلك؛
- الأسباب التي حالت دون عثورك على الأمان في جزء مختلف من بلدك الأصلي؛
- المشاكل التي قد تواجهها إذا أردت العودة إلى بلدك الأصلي؛

### عندما تسرد قصتك، يجب عليك:



- تحري الصدق دائمًا وتقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات. فمن المهم أن توضح لموظف وكالة الحماية الدولية سبب مغادرتك بلدك الأصلي ولماذا لا ترغب في العودة.
- الاستماع إلى أسئلة موظف الوكالة والحرص على الإجابة عن الأسئلة التي يوجهها لك.
- طلب توضيحات إن لم تكن متأكدًا مما يسألك عنه موظف وكالة الحماية الدولية تحديدًا.
- محاولة سرد قصتك بترتيب زمني، حيث سيجعل هذا من الأسهل على موظف وكالة الحماية الدولية متابعتك ويجنبك سوء الفهم المحتمل.
- إذا كنت لا تستطيع تذكر بعض التفاصيل، مثل تاريخ الحدث بالضبط، فبوسعك التفكير في عمرك عندما وقع ذلك الحدث أو في أي وقت من العام، وتزويد موظف وكالة الحماية الدولية بهذه المعلومات بدلاً من ذلك.

## هل لي الحق في الحصول على المساعدة القانونية خلال المقابلة؟



لك الحق في أن يرافقك محامٍ أثناء المقابلة الشخصية. لكن لا يحق لك الحصول على مساعدة قانونية مجانية في هذه المرحلة من الإجراءات. ويعني هذا أنه إذا كنت ترغب في الاستعانة بمحامٍ، فإما أن تدفع أجر هذه الخدمة عن طريق الاتصال بمكتب محاماة أو محامٍ، أو أن تتصل بمنظمة غير حكومية محلية تقدم الدعم القانوني. رجاءً ضع في اعتبارك أنه لا يُسمح إلا لمحامٍ واحد فقط بمرافقتك أثناء مقابلتك الشخصية. وتتخذ الترتيبات اللازمة للاستعانة بمحامٍ قبل تاريخ المقابلة الشخصية. إذا لم يحضر المحامي لمقابلتك الشخصية، فوكالة الحماية الدولية الحق في المتابعة في المقابلة.



## ماذا لو لم أستطع حضور مقابلتني؟

إذا لم تستطع حضور مقابلتك الشخصية بسبب ظروف خارجة عن إرادتك (مثلاً بسبب المرض)، فيرجى إبلاغ ممثلك أو وكالة الحماية الدولية في أقرب وقت ممكن، وفي وقت لا يتجاوز الساعة 8:00 من صباح يوم موعدك، عن طريق إرسال رسالة إلكترونية إلى [frontoffice@ipa.gov.mt](mailto:frontoffice@ipa.gov.mt) وعليك تقديم أدلة لإثبات غيابك، مثل شهادة طبية. وإذا رأيت وكالة الحماية الدولية وجهاً هذا السبب (مثل أن يكون خارجاً عن إرادتك)، فستمنحك موعداً آخر. لكن إذا لم تحضر إلى موعدك أو لم تقدم مبرراً وجيهاً لغيابك، ستشعر الوكالة في إيقاف طلبك كما لو كان مسحوباً ضمناً. ويستتبع ذلك أنك لم تعد طالب لجوء في مالطا.

## إذا لم تكن لدي القدرة الطبية على إجراء مقابلة، فهل من الممكن أن يتم البت في طلبي بدون مقابلة شخصية؟

نعم، إذا لم تكن لائقاً أو غير قادر على إجراء المقابلة بسبب ظروف مستديمة خارجة عن إرادتك، مثل الإعاقة أو مشكلة صحية خطيرة، يجوز لوكالة الحماية الدولية التنازل عن شرط إجراء المقابلة الشخصية والشروع في اتخاذ قرار على أساس المعلومات المتاحة. وقبل أن تقرر إلغاء شرط إجراء المقابلة الشخصية، دائماً ما تطلب وكالة الحماية الدولية تقديم وثائق طبية لإثبات حالتك الطبية.



## هل يمكن استدعائي لمزيد من الاستجواب؟

نعم، إذا احتاجت وكالة الحماية الدولية إلى معلومات إضافية، أو إذا رغبت في توضيح بعض المعلومات التي قدمتها خلال مقابلتك الشخصية، فيجوز استدعاؤك لمزيد من الاستجواب. وتنطبق نفس الإجراءات بالنسبة للمقابلة الشخصية، ولا سيما إذا تغيبت عن الحضور دون سبب وجيه، في حال استدعائك أيضاً لمزيد من الاستجواب.

مهم: إذا كان لديك أي شواغل (على سبيل المثال، لا تفهم سؤالاً أو لا تفهم المترجم أو لا تشعر بأنك على ما يرام)، فأخبر موظف وكالة الحماية الدولية على الفور.



## 5- تقييم الطلب

بعد مقابلتك الشخصية، ستشرع وكالة الحماية الدولية في دراسة طلبك للحصول على الحماية الدولية لتقرر ما إذا كنت مستوفياً لمعايير الأهلية للحصول على وضع اللاجئ أو وضع الحماية الثانوية. خلال هذه الفترة، سيأخذ موظف الوكالة المنوط بدراسة طلبك في الاعتبار جميع المعلومات ذات الصلة الموجودة تحت تصرفه، بما فيها تصريحاتك الشفوية وأي أدلة مستندية قد تكون قدمتها ومعلومات بلد المنشأ المتاحة وذات الصلة.

في حالة قرر موظف وكالة الحماية الدولية أنك غير مؤهل للحصول على الحماية الدولية، فإنه سيتحقق مما إذا كنت تستوفي معايير منحك الحماية الإنسانية المؤقتة، وهي شكل وطني من أشكال الحماية يمكن منحه في حالات محددة (انظر الصفحة 31 لمزيد من المعلومات عن الحماية الإنسانية المؤقتة).



بمجرد اتخاذ قرار بشأن طلبك، سيُحدّد لك موعدٌ للحضور واستلامه من وكالة الحماية الدولية. وسيرافقك ممثلك لهذا الموعد. وعند إبلاغك بنتيجة طلبك، سيسلمك موظف وكالة الحماية الدولية ما يلي:

- ورقة القرار، تتضمن تفاصيل عن حَقك في الاستئناف، حسب الاقتضاء؛
- نسخة من محضر مَقابلتك الشخصية وأي أسئلة أخرى، حسب الاقتضاء (على سبيل المثال نسخة من الأسئلة التي طرحها موظف وكالة الحماية الدولية أثناء المقابلة الشخصية وأجوبتك عنها)؛
- تقرير التقييم مع الأسباب التي نشأ عنها القرار؛

لكن إذا تلقيت قرارًا بعدم قبول طلبك، فلن تحصل إلا على ورقة القرار.

### ما النتائج المحتملة لطلبي الحماية الدولية؟

قد تتلقى قرارًا من شأنه أن يؤدي إلى منحك الحماية في مالطا:

1. منحك وضع اللاجئ
2. منحك وضع الحماية الثانوية
3. منحك وضع الحماية الإنسانية المؤقتة



## ماذا سيحدث إذا مُنحت وضع اللاجئ أو وضع الحماية الثانوية؟

هذا قرار إيجابي، ما يعني أنه تم الاعتراف بك بصفتك مستفيدًا من الحماية الدولية، أي وضع اللاجئ أو وضع الحماية الثانوية، وستواصل التمتع بالحق في الإقامة في مالطا. وستصدر لك شهادة حماية من وكالة الحماية الدولية، صالحة لمدة ثلاث سنوات، تُشير إلى وضعك كمستفيد من وضع اللاجئ أو وضع الحماية الثانوية.



يرجى ملاحظة أنه في حين أن تاريخ التجديد موضَّح في شهادتك للحماية، فمن واجبك أن تطلب من وكالة الحماية الدولية موعدًا لتجديد شهادة الحماية في تاريخ التجديد المذكور، وعلى أي حال، قبل انتهاء سريان شهادة الحماية، من خلال مراسلتهم عبر البريد الإلكتروني [frontoffice@ipa.gov.mt](mailto:frontoffice@ipa.gov.mt)

بمجرد إصدار شهادتك للحماية، يجوز لك التوجه إلى **Identità** لتقديم طلب للحصول على تصريح إقامة على هذا الأساس.

ستُحاط علمًا بنطاق حقوقك والتزاماتك الكاملة إلى جانب القرار.

## ماذا سيحدث لو مُنحت الحماية الإنسانية المؤقتة؟




إذا مُنحت الحماية الإنسانية المؤقتة (THP)، فيعني هذا أن طلبك غير مستوف معايير منحك وضع اللاجئ أو وضع الحماية الثانوية، وبذلك، تكون قد تلقيت قرارًا سلبيًا بشأن طلبك للحصول على الحماية الدولية. ولكن نظرًا لظروفك الخاصة، منحتك وكالة الحماية الدولية الحماية الإنسانية المؤقتة، وهو شكل وطني من أشكال الحماية. حيث يُتخذ قرار منح الحماية الإنسانية المؤقتة على أساس كل حالة على حدة، ويجوز منحه لطالبي اللجوء المرفوضين الذين يندرجون ضمن واحد أو أكثر من الأسس التالية:

- قاصر غير مصحوب بذويه لا يمكن إعادته إلى بلده الأصلي عملاً بمبدأ مصالح الطفل الفضلى؛
- شخص يعاني من مرض عضال أو يعاني من حالة صحية خطيرة أو تهدد حياته ولا يمكن علاجها في بلده الأصلي، أو إذا كان العلاج متاحًا، لكنه لا يمكنه الحصول عليه؛ أو
- شخص لا يمكن إعادته لاعتبارات إنسانية أخرى؛ ومن بين هذه الاعتبارات حالات الإعاقة الخطيرة التي تؤثر بشدة على قدرة الشخص على ممارسة حياته الطبيعية.

من الأهمية بمكان ألا يغيب عن الأذهان أن منح وضع الحماية الإنسانية المؤقتة أو غيره يخضع لمطلق تقدير وكالة الحماية الدولية وحدها، بمعنى أن وكالة الحماية الدولية ليست ملزمة قانونًا بمنح هذا الشكل الوطني من الحماية.

**Protection Certificate**



**Beneficiary's Details**

**RefCom number** – [Title]  
**Police number** – [Police Number]  
**Surname** – [Surname]  
**Name** – [First Name]  
**Gender** – [Gender]  
**Date of birth** – [Date of Birth]  
**Place of birth** – [Place Birth]  
**Country of birth** – [Country of Birth]  
**Nationality** – [Nationality]  
**Type of Protection** – [Type of Card]

**Certificate Details**

**Date of Issue** –  
**Valid from** – [Valid From]  
**Expiry date** – [Valid To]  
**Renewal date** – [Renewal Appointment]



CEO (IPA)


إذا تلقيت قرارًا من شأنه ألا يؤدي إلى منحك أي شكل من أشكال الحماية في مالطا:

- طلبك مرفوض
- طلبك مرفوض لأنه يفتقر بوضوح إلى أي أسس وجيهة



## رفضت وكالة الحماية الدولية طلبك للحماية الدولية. ما الذي يعنيه هذا؟

إذا خلصت وكالة الحماية الدولية، بعد تقييمها جميع المعلومات التي قدمتها، بما فيها إقراراتك الشفوية وأي أدلة وثائقية قدمتها والمعلومات ذات الصلة والمتاحة عن بلد المنشأ، إلى أنك لست بحاجة إلى الحماية الدولية، فإن طلبك سيرفض. قد تُمنح الحماية الإنسانية المؤقتة ولكنك تلقيت أيضًا قرارًا برفض طلبك للحصول على الحماية الدولية ما يعني أنك طالب لجوء مرفوض.



## ماذا يترتب على رفض طلبي باعتباره "يفتقر بوضوح إلى أي أسس وجيهة"؟

يتم رفض طلبك لأنه يفتر بوضوح إلى أي أسس وجيهة إذا قررت وكالة الحماية الدولية أنك لست بحاجة إلى الحماية الدولية وتدرج تحت سبب أو أكثر من الأسباب التالية:

- عند تقديم الطلب وعرض الوقائع، لم تُنر سوى مسائل ليست ذات صلة بالنظر في الأهلية للحصول على الحماية الدولية؛
- أتيت من بلد تعتبره السلطات المالطية بلد منشأ آمنًا؛
- ضللت السلطات من خلال تقديم معلومات أو وثائق زائفة أو عن طريق حجب المعلومات أو المستندات التي تتعلق بالهوية أو الجنسية، الأمر الذي قد يكون له تأثير سلبي على القرار؛
- قدّمت بوضوح إقرارات غير متسقة أو متناقضة أو خاطئة بشكل واضح أو غير محتملة بصورة واضحة وتتعارض مع معلومات بلد المنشأ التي تم التحقق من صحتها بصورة كافية، ما يجعل مطالبتك غير مقنعة بوضوح فيما يتعلق بالتأهل كمستفيد من الحماية الدولية؛
- قدّمت طلبًا لاحقًا اعتُبر مقبولاً بعد دراسة أولية له؛
- دخلت مالطا بصورة غير قانونية أو أطلت مدة إقامتك بصورة غير قانونية، وبدون سبب وجيه، إما لم تسلّم نفسك إلى السلطات أو لم تقدم طلبًا للحماية الدولية في أقرب وقتٍ ممكن، نظرًا لظروف دخولك؛
- رفضت الامتثال لالتزامك بأن تؤخذ بصماتك وفقًا للائحة يوروداك؛ أو
- وجدت أسباب خطيرة لاعتبارك تشكل خطرًا على الأمن القومي أو النظام العام لمالطا، أو تم طردك قسرًا لأسباب خطيرة تتعلق بالأمن العام أو النظام العام بموجب القانون الوطني.



إذا رفضت وكالة الحماية الدولية طلبك باعتباره "يفتقر بوضوح إلى أي أسس وجيهة" فإن هذا القرار سيعاد النظر فيه تلقائيًا من قبل محكمة استئناف الحماية الدولية في غضون 3 أيام عمل من تاريخ صدور قرار وكالة الحماية الدولية. وعقب إعادة النظر هذا، ستصدر المحكمة قرارًا إما بتأكيد قرار وكالة الحماية الدولية أو وبإسقاطه. وقرار المحكمة قرار نهائي ولا يخضع لأي شكل من أشكال الاستئناف.

## ماذا لو لم أتفق مع قرار وكالة الحماية الدولية بشأن طلبي؟



إذا لم توافق على قرار وكالة الحماية الدولية بمنحك وضع الحماية الثانوية أو رفض طلب الحماية الدولية، فبإمكانك تقديم طعن إلى محكمة استئناف الحماية الدولية.

من المهم جدًا ملاحظة أنه يجوز لك الطعن على القرار بشأن طلبك للحصول على الحماية الدولية حتى وإن مُنحت الحماية الإنسانية المؤقتة. وخلال إجراءات الاستئناف، سيتسنى لك أن تشرح، من خلال مذكرات خطية، سبب عدم موافقتك على قرار وكالة الحماية الدولية والسبب الذي يستوجب تغيير القرار. وينبغي لممثلك مساعدتك في ذلك.

خلال إجراءات الاستئناف، يحق لك الحصول على المساعدة القانونية المجانية. يعني هذا أنه إذا لم تكن قد حصلت بالفعل على مساعدة من محامٍ، أو إذا لم يكن لديك الوسائل الكافية لدفع أتعاب محامٍ خاص، فمن حقك أن تطلب مساعدة قانونية مجانية من محامٍ يساعدك طوال عملية الاستئناف. وسترشدك محكمة استئناف الحماية الدولية (IPAT) بكيفية طلب خدمات المساعدة القانونية من محامٍ، حيث قد تضطر إلى إثبات افتقارك إلى الوسائل اللازمة لتعيين محامٍ على نفقتك الخاصة. وسيستمع المحامي إلى قصتك ويجمع المعلومات اللازمة ويقدم إفادات مكتوبة نيابة عنك تشير إلى السبب الذي يستوجب إسقاط قرار وكالة الحماية الدولية.

ولا يجوز تمثيلك إلا من قبل محامٍ واحد في أي وقت من الأوقات، لذا تأكد من عدم طلب المساعدة القانونية من محام ومن محامٍ خاص أو من منظمة غير حكومية في نفس الوقت. إذا قدمت طعنًا، بعد أن تلقيت قرارًا سلبيًا من وكالة الحماية الدولية، فإنك ما زلت تعتبر طالب لجوء إلى أن تتخذ محكمة استئناف الحماية الدولية قرارًا نهائيًا بشأن طلبك. ويعني هذا أن المحكمة ستقدم لك وثيقة تثبت حقيقة أنك ما زلت طالب لجوء في مالطا.

إذا تلقيت قرارًا سلبيًا بشأن طلبك للحصول على الحماية الدولية، ولكنك مُنحت الحماية الإنسانية المؤقتة، فلن تُصدر المحكمة تلك الوثيقة لك أثناء خوضك عملية الاستئناف لأن لديك بالفعل شهادة حماية.

هل يمكنني تقديم طعن ثانٍ؟

قرار محكمة استئناف الحماية الدولية نهائي ولا يخضع لأي استئنافات أخرى.



## ماذا لو اتخذ قرار نهائي بشأن طلبي الحماية الدولية ولكنني توصلت إلى أدلة جديدة على حاجتي إلى الحماية الدولية؟

في مثل هذه الحالة، يمكنك تقديم طلب لاحق للحماية الدولية. عند تقديم طلب لاحق، يتعين عليك أن تشير بوضوح كتابةً إلى الوقائع وأن تقدم أدلة تسوّغ هذا الإجراء. فضلاً عن ذلك، لن يُنظر في الطلب اللاحق إلا بعد تقديم عناصر أو استنتاجات جديدة تتعلق بالنظر في الأهلية للحصول على الحماية الدولية، حيث لم تكن على علم بها أو لم يكن بوسعك تقديمها.



لتقديم طلب لاحق، يجب عليك أو على محاميك إرسال رسالة بريد إلكتروني إلى: [subsequent.application@ipa.gov.mt](mailto:subsequent.application@ipa.gov.mt) بدلاً من ذلك، إذا كنت ترغب في تقديم طلبك اللاحق شخصياً، فيرجى تحديد موعد للحضور مباشرة إلى المكتب الأمامي لوكالة الحماية الدولية. ويرجى تقديم جميع الأدلة التي تدعم حاجتك إلى الحماية الدولية مع استمارة الطلب اللاحق.

إذا خلّصت وكالة الحماية الدولية، بعد إجراء فحص أولي، إلى قبول طلبك اللاحق وفقاً للقانون، فسيعاد النظر فيه من حيث الأسس الموضوعية، وستُدعى إلى إجراء مقابلة شخصية في تاريخ لاحق. بالنسبة للطلبات اللاحقة الأولى، ستحصل على وثيقة طلب لجوء عند إيداع هذا الطلب. بيد أنه عند تقديم طلب ثان، أو آخر، لن تستحق الحصول على وثيقة طالب لجوء إلا إذا اعتُبر ذلك الطلب اللاحق مقبولاً.

# الكيانات الأخرى المعنية بالجوء والهجرة

## الجهات الحكومية

مجلس طعون المهاجرين

(النظر في الطعون المتعلقة بأوامر الاحتجاز وأوامر الترحيل)

العنوان: 15, City Gate Buildings, 1st Floor

هاتف: +356 25689000

البريد الإلكتروني: [immigrationappealsboard@gov.mt](mailto:immigrationappealsboard@gov.mt)

موقع الويب: [homeaffairs.gov.mt](http://homeaffairs.gov.mt)



وكالة رعاية طالبي اللجوء (AWAS)

(تتولى إدارة مراكز الاستقبال والخدمات

المتعلقة بالرعاية)

هاتف: +356 25687237

البريد الإلكتروني: [awas@gov.mt](mailto:awas@gov.mt)

موقع الويب: [awas.gov.mt](http://awas.gov.mt)

لمزيد من المعلومات عن الخدمات التي تقدمها وكالة رعاية طالبي اللجوء، بما فيها كيفية طلب الإقامة في مركز مفتوح أو غيرها من ظروف الاستقبال، وأهليتك لهذه أو غيرها من الخدمات، يمكنك الاتصال بالوكالة عبر الهاتف على +35621223671، أو زيارة المكتب الأمامي للوكالة الموجود في مركز الاستقبال الأولي، شاطئ المولييت، مرسا، بين الإثنين والجمعة من الساعة 8:30 صباحًا إلى الساعة 12:30 ظهرًا.

وكالة Legal Aid Malta

(تمثيل قانوني مجاني)

العنوان: 189-188, Triq l-Ifran II-Belt, Valletta

هاتف: +356 22471500

البريد الإلكتروني: [info.legalaidmalta@gov.mt](mailto:info.legalaidmalta@gov.mt)

موقع الويب: [legalaidmalta.gov.mt](http://legalaidmalta.gov.mt)

صفحة Facebook: [legalaidMT@](https://www.facebook.com/legalaidMT/)

وحدة العودة

(تنسيق عمليات العودة إلى بلدان ثالثة)

العنوان: 28/12, Vincenti Buildings

Strait Street, Valletta, Malta

هاتف: +356 99131777/+356 25689777

البريد الإلكتروني: [returns@gov.mt](mailto:returns@gov.mt)

صفحة Facebook: Voluntary Return Malta



شرطة الهجرة

(مراقبة نقاط الدخول)

العنوان: مقر الشرطة،

Pjazza San Kalcidonju, Floriana, Malta

هاتف: +356 21224001

موقع الويب: [pulizija.gov.mt](http://pulizija.gov.mt)

## فيما يلي قائمة الجهات المعنية الأخرى التي تقدم الخدمات المتعلقة بالجوء والهجرة:



### محكمة استئناف الحماية الدولية

(الاستماع للطعون على القرارات الصادرة عن وكالة الحماية الدولية)

العنوان: 15,1st Floor, City Gate Buildings,  
Ordnance Street, Valletta, Malta

هاتف: +356 25689442 و 25689443

البريد الإلكتروني: [ipat@gov.mt](mailto:ipat@gov.mt)

موقع الويب: [homeaffairs.gov.mt](http://homeaffairs.gov.mt)

### المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)

(دعم المسائل المتعلقة بالحماية وإيجاد حلول دائمة لها)



العنوان: 'The Dolphins' Triq Sir Ugo Mifsud

Ta' Xbiex, XBX 1433

هاتف: +356 2248 9400

البريد الإلكتروني: [mtava@unhcr.org](mailto:mtava@unhcr.org)

موقع الويب: [unhcr.org/mt](http://unhcr.org/mt)

صفحة Facebook: [@unhcrmalta](https://www.facebook.com/unhcrmalta)

### مكتب أمين المظالم

(التحقيق في الشكاوى المرفوعة ضد الوكالات الحكومية)



العنوان: 11, Triq San Pawl, Valletta, Malta

هاتف: +356 2248 3200

البريد الإلكتروني: [office@ombudsman.org.mt](mailto:office@ombudsman.org.mt)

موقع الويب: [ombudsman.org.mt](http://ombudsman.org.mt)

صفحة Facebook: [@ombudsmanmalta](https://www.facebook.com/ombudsmanmalta)

### المنظمة الدولية للهجرة (IOM)

(حماية ومساعدة المهاجرين والمساعدة على العودة الطوعية وإعادة الإدماج - ومشاريع أخرى)

العنوان: De Vilhena Residence, ,2Apt.

Trejquet il-Fosos, Floriana, Malta

هاتف: +356 21374613

البريد الإلكتروني: [iomalta@iom.int](mailto:iomalta@iom.int)

موقع الويب: [malta.iom.int](http://malta.iom.int)

صفحة Facebook: [@IOMinMalta](https://www.facebook.com/IOMinMalta)



# الملحق 1: مخطط بياني لإجراءات اللجوء في مالطا

